

"شمس" يرحب بانضمام فلسطين

لبروتوكول إلغاء عقوبة الإعدام

لدولة طرف في هذا البروتوكول، وأن تتخذ كل دولة طرف جميع التدابير اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام داخل نطاق ولايتها القضائية".

وشدد للركز على أن عقوبة الإعدام في القوانين الفلسطينية، وإن كانت مفيدة بضمن للحكمة العادلة، والعدالة الجزائية، والحقوق الأساسية للإنسان، وأن هذه العقوبة منصوص عليها في القانون الأساسي الفلسطيني لمواجهة وردع الجرائم الخطيرة على المجتمع، ومن الممكن للمحاكم أن تحكم بهذه العقوبة، إلا أن الحكم بالإعدام لا يصبح قطعياً إلا بعد الرجعة القضائية أمام الاستئناف والنقض.

وأضاف أنه يتم استئناف الحكم أمام محكمة الاستئناف بحكم القانون دون طلب الخصوم، ويعرض على محكمة النقض حتى لو لم يتقدم الخصوم أو للحكوم عليه بذلك، وقد نصت المادة (٣٢٧) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (٣) لسنة ٢٠١١ على أن "تستأنف بحكم القانون الأحكام الصادرة بعقوبة الإعدام والصادرة بعقوبة السجن المؤبد ولو لم يتقدم الخصوم بطلب ذلك"، كما نصت المادة (٣٥٠) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (٣) لسنة ٢٠١١ على أن "يتم الطعن بالنقض بحكم القانون في جميع الأحكام الصادرة بالإعدام أو بالحبس المؤبد حتى ولو لم يطلب الخصوم ذلك".

هذا إلى جانب ضمانات أخرى وهي التصديق عليه من رئيس الدولة، حيث نصت المادة (١٩) من القانون الأساسي الفلسطيني على أن "لا ينفذ حكم الإعدام الصادر من أية محكمة إلا بعد التصديق عليه من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية"، إلا أن إلغائها هي خطوة في الاتجاه الصحيح.

وذكر مركز "شمس" للنظمة الدولية والدول للحبة للسلام، أنه في الوقت الذي تعمل به دولة فلسطين جاهدة على الانضمام إلى مزيد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بدافع الرغبة والشراكة والالتزام والاحترام للقانون الدولي، تقوم دولة الاحتلال بانتهاك القانون الدولي والإنسان وقانون حقوق الإنسان، وتتحلل من التزاماتها بموجب المعاهدات الدولية ذات الصلة، وبالإمعان في اعتداءاتها وانتهكاتها الجسيمة بحق الشعب الفلسطيني، وبقتل المدنيين العزل، وبحرمان الشعب الفلسطيني من حقه في تقرير مصيره وإقامة دولته الفلسطينية المستقلة على ترابه الوطني، في تأكيد من دولة الاحتلال على إدارتها الظاهر من قبل حكومة الاحتلال إلى الأمم المتحدة والقانون الدولي. وفي نهاية بيانه طالب "شمس" السلطة الفلسطينية بضرورة مواصلة التشريعات الفلسطينية مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وفي مقدمتها البروتوكول الاختياري الثاني لسنة ١٩٨٩ للحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦، وإلى ضرورة تشكيل لجنة وطنية تضم الحكومة ومؤسسات حقوق الإنسان وكليات القانون في الجامعات الفلسطينية ورجال قانون وقضاء من أجل العمل على إلغاء وتعديل ومواءمة التشريعات الفلسطينية، وتقديم مسودة قانون ديمقراطي عصري يصون ويحترم حقوق الإنسان والكرامة الإنسانية.

رام الله- غسان الكتوت-الرواد للصحافة والإعلام-رحب مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس" بتوقيع الرئيس محمود عباس على انضمام دولة فلسطين إلى البروتوكول الخاص بإلغاء عقوبة الإعدام، وإلى ٧ اتفاقيات ومعاهدات دولية أخرى.

كما ثمن للركز في بيان له للوقف التاريخي للرئيس "أبو مازن" بعدم تصديقه على أي من أحكام الإعدام منذ العام ٢٠٠٥ ولغاية اللحظة، على الرغم من إصدار للحاكم الفلسطينية لعدد من أحكام الإعدام في الفترة السابقة.

وقال للركز إن هذا للوقف ينسجم تماماً مع قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بدعوة الدول إلى إلغاء عقوبة الإعدام، ومع دعوات مؤسسات حقوق الإنسان الفلسطينية لعدم تصديق الرئيس على أي من أحكام الإعدام الصادرة عن الحاكم الفلسطينية.

وأكد مركز "شمس" على التطور الإيجابي والكبير لتوجهات دولة فلسطين بالانضمام إلى مزيد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ومن ضمنها البروتوكول الاختياري الثاني لسنة ١٩٨٩ للحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦، والذي دخل حيز النفاذ سنة ١٩٩١، والذي نص في المادة الأولى منه على أن "لا يعدم أي شخص خاضع للولاية القضائية

صحيفة القدس

الأحد

٢٠١٨/٦/١٠

ص ٨